

جيش الدفاع الإسرائيلي

امر رقم ١٩٣٩

أمر بشأن حضور المعتقلين والسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية (تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨٠-٢٠٢٠

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة، وبما انني اعتقد ان الامر ضروري للحفاظ على الامن، النظام العام والصحة العامة، وبسبب القلق من تفشي فايروس الكورونا (Novel Coronavirus nCov-2019) (فيما يلي فايروس كورونا)، في السجون وخارجها، فأني أمر بهذا ما يلي:

١. تعديل المادة ٢ (هـ)(١) في الامر بشأن حضور المعتقلين والسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية (يهودا والسامرة) (رقم ١٨٨٨) (تعليمات مؤقتة) ٥٧٨٠-٢٠٢٠، (فيما يلي: "الامر الأصلي")، في المادة ٢(هـ)(١)، بعد العجز يأتي "هذا، بحال أمرت المحكمة على عقد الجلسة بواسطة جهاز تقني الذي يمكن نقل الصوت والصورة ببث حي ومباشر بموافقة الأطراف، بالنسبة للمعتقل او السجين بموافقة التي ينقلها محامي الدفاع".
٢. في الامر الأصلي، بعد المادة ٢(هـ)(٢) يأتي:
 - (٣) لم يتمكن عقد الجلسة بحضور المعتقلين او السجناء وفق تعليمات الفقرة (أ)، يتم اشتراكهم في الجلسة بواسطة التواصل عبر الفيديو حسب تعليمات هذا الامر.
 - (٤) لا يمس المذكور في الفقرات (١) حتى (٣) بتعليمات المدة ٢ ج من الامر بشأن عقد جلسات جنائية بواسطة الوسائل التقنية.
٣. تمديد سريان المادة ٣ من الامر الأصلي، بدل "٢٠٢٠ آب ٢٠٢٠" يأتي "١٥ أيلول ٢٠٢٠".
٤. الاسم يسمي هذا الامر: "الامر بشأن حضور المعتقلين والسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية (تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٣٩) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨٠-٢٠٢٠".

ألوف تيميريدي
قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي
بمنطقة يهودا والسامرة

٣٠ آب ٥٧٨٠
٢٠ آب ٢٠٢٠